حكم المشاركة في انتخاب مجالس نيابية تخلو من الكفريات

لفضيلة الشيخ؛ أبي محمد المقدسي

*　　*　　*

بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ أبو محمد حفظه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

أما بعد...

فلقد اطلعت على موقفكم من الدخول إلى البرلمانات وما في ذلك من البلايا وذلك في مذكرة: "الديمقراطية دين"، ولكن بقي عندي سؤال وهو في الحقيقة جدال وقع بين بعض الاخوة إليك فحواه علي أجد عندك ما يشفي الغليل، وغايتي هي الحق، والحق أحق أن يتبع؛

نحن نقيم في بلاد البوسنة وهذه البلاد استقر الأمر فيها على النظام الفدرالي والمشاركة في السلطة بين المسلمين والنصارى - الكروات منهم والصرب - على أساس النظام الديمقراطي، وقد تم هذا برعاية - أو إن شئت فقل بتآمر - أوروبا وأمريكا، وقد جرت خلال السنوات الست الأخيرة انتخابات برلمانية وبلدية، وقد أسفرت آخرها عن تقدم الحزب اليساري المدعوم من الغرب وقفز إلى السلطة بالتحالف مع النصارى وأحزاب أخرى وأزيح حزب العمل الديمقراطي الذي على رأسه الرئيس السابق علي عزت، و بتسلمه للسلطة بدأت سياسة التضييق على المسلمين، وخاصة الاخوة العرب الذين شاركوا في القتال أيام الحرب ولهم الآن أنشطة دعوية يضيق منها الكفار ذرعا.

السؤال الآن؛ ما تقولون فيمن يشارك في التصويت لصالح الحزب الذي يترك المجال للدعاة والشباب المسلم أن يتحركوا ولا يضيق عليهم - كما هو شأن الشيوعيين الآن - درءا للمفسدة لا غير.

وجزاكم الله خيراً.

*　　*　　*

الجواب:

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أخي الفاضل:

السلام عليكم ورحمة الله.

إذا كان الأمر كما وصفت من حيث أن حقيقة التصويت هي اختيار الأخف شرا على المسلمين أو الذي يرفع المظالم عنهم ويوسع عليهم - سواء كان تلك التوسعة دينية أم دنيوية - ولم يكن حقيقة ذلك اختيار مشرعين أو حكام يحكمون بغير ما أنزل الله، أو يكون في ذلك الاختيار أو التصويت شيئاً من المكفرات؛ فأرجو أن لا يكون في ذلك بأس، ما دام هو من باب دفع المفاسد وجلب المصالح؛ أو من باب دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما.

أما إن كان السؤال صيغ صيغة غير صريحة، وكانت حقيقة التصويت المسؤول عنها إنما هي لصالح سلطة تشريعية أو حكام يحكمون بغير ما أنزل الله؛ فلا يجوز بحال استحسان ذلك أو استصلاحه، إذ هو عين المنكر الذي أنكرناه في كتابنا الذي أشرت إليه.

وكون أولئك الحكام سيوسعون على المسلمين أو سيخففون عنهم الظلم؛ فذلك لا يسوغ للمسلم أن يصوت لمن يشرع من دون الله ما لم يأذن به الله أو يؤيده، أو أن ينتخب من يحكم بغير ما أنزل الله، ولو كان المختارون ينتسبون إلى الإسلام وكان خصومهم من النصارى أو الكفار الأصليين، فالشرك؛ شرك، لا يحسنه أو يجمله أو يسوغه استصلاح أو استحسان أو تغيير مسماه أو مسمى أهله.

قال تعالى: {أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ} [القمر:43].

وقال تعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الشورى:21].

وقال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيداً} [النساء:60].

نعم لو كانت المفسدة المرتكبة في المشاركة دون الشرك؛ أمكن عندها الترجيح والنظر، أما إن كانت شركاً صراحاً أو كفراً بواحاً؛ فهذه - كما تعلم - أعظم مفسدة في الوجود، ولا يجوز احتمالها أو تسويغها أو قبولها بدعوى دفع غيرها من المفاسد إذ أن كل المفاسد الأخرى قطعا دونها.

والمسألة أخي الفاضل؛ يجب معالجتها منذ أول طلقة تطلق في الجهاد لتكون غاية ذلك الجهاد وهدفه هو تحقيق توحيد الله في الأرض، وهي الغاية التي يقاتل لها المسلم ويقتل دونها، وينبغي ألا ينتهي الجهاد أو يوضع السلاح ما دامت لم تتحقق، أما أن تكون ثمرة جهاد ودماء إخواننا أن نرضى بديمقراطية أو علمانية نكون فيها تحت رحمة الأغلبية غير المؤمنة

أو على كف المؤامرات الدولية تتلاعب بنا كيف تشاء؛ فليست هذه هي حقيقة الجهاد في سبيل الله الذي يحبه الله وليست هذه أهدافه وغاياته.

أسأل الله تعالى أن ينصر عباده الموحدين وأن يمكن لجنده المجاهدين وأن يهيىء لهذه الأمة أمر رشد يعز فيه أولياؤه ويذل فيه أعداؤه.

وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أخوك أبو محمد



